النهايـة في غريب الأثر

- { ثلل } (ه) فيه [لا حَمِّى إلاَّ َ في ثلاث : ثَلة البِئر وطَوَل الفَرس وحَلَّقة القَوم] ثَلَّ َة البِئر : هَو أن يَحْ تَفَر بئرا في أرض ليْسَت مِلَّكا لأحَد فيكون له من الأرض حَوْل البئر ما يكون مُلَّقًى لثَلَّ َتَها وهو التَّرُاب الذي يُخْرَج منها ويكون كالحريم لها لا يد°خل فيه أحد عليه .
 - وفي كتابه لأهل نَج ْرَان [لهم ذم َّة الله وذم َّة رسوله على د ِيارهم وأموالهم وثُلاَت ِهم] الث ُّلاَّة بالضَّم: الجماعة من الناس .
 - وفي حديث معاويَة [لم يكُن أمَّ ُه بِرَاعِية ِ ثَلَّهَ] الثَّلَّة بالفتح : جماعة الغَنم .
- ومنه حديث الحسن رضي اللّه عنه [إذا كانت لليَّتِيم ماشيِّيةٌ فلَّلَوَصَّيّ أَن يُصَيِّب من ثَلَّتَهَا ورِسْلها] أي من صُوفها ولَّبنها فسَّمَّىَ الصَّّوُفَ بالثَّلَّةَ مجازا . وقد تكرر في الحديث .
- (ه) وفي حديث عمر رضي اللّه عنه [ر ُئرِي َ في المنام وس ُئل عن حاله فقال : كاد َ ي ُثاَلّ ُ عَرْشي] أي ي ُه ْد َم وي ُك ْسر وهو م َثاَل ُ ي ُض ْرب للرج ُل إذا ذاَل وهل َك . ول ِل ْع َرش هنا م َع ْنيان : أحد ُهما السّ َرير والأسرِّ َة للمل ُوك فإذا ه ُد ِم ع َر ْش الملك فقد ذ َه َب ع ِز ّ ُه ، والثاني البيت ي ُن ْص َب بالع ِيدان ِ وي ُظ َلسّل فإذا ه ُد ِم ف َق َد ذ َل ّ َ